



قرار

لوزارة التضامن والإدماج الاجتماعي والأسرة
رقم ٢٣ / ٥٠٣ بتاريخ ١٩ .. ٢٠٢٣
بفتح باب الترشيح لشغل منصب كاتب (ة) عام (ة)
بوزارة التضامن والإدماج الاجتماعي والأسرة

إن وزارة التضامن والإدماج الاجتماعي والأسرة،

تطبیقا لأحكام الفصلین 49 و 92 من الدستور؛

بناء على الظهیر الشریف رقم 1.58.008 الصادر في 04 شعبان 1377 (24 فبراير 1958) في شأن
النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية، كما وقع تغيیره وتمیمه؛
وعلى القانون التنظيمي رقم 02.12 المتعلق بالتعيين في المناصب العليا تطبيقا لأحكام الفصلین 49 و 92
من الدستور؛ الصادر بتنفيذ الظهیر الشریف رقم 20 1.12.20 الصادر في 27 شعبان 1433 (17
یولیو 2012)؛

بناء على المرسوم رقم 2.12.412 الصادر في 24 من ذي القعدة 1433 (11 أكتوبر 2012) بتطبيق
أحكام المادتين 4 و 5 من القانون التنظيمي رقم 02.12 فيما يتعلق بمسطرة التعيين في المناصب العليا
التي يتم التداول في شأن التعيين فيها في مجلس الحكومة؛
بناء على المرسوم رقم 2.93.44 الصادر في 07 ذي القعدة 1413 (29 أبريل 1993) المتعلق بوضعية
الكتاب العامين للوزارات.

وعلى المرسوم 2.13.22 الصادر في 18 من جمادى الآخرة 1434 (29 أبريل 2013) بتحديد
اختصاصات وتنظيم وزارة التضامن والمرأة والأسرة والتنمية الاجتماعية؛
وعلى المرسوم 2.21.842 الصادر في 14 من ربیع الآخر 1443 (21 أكتوبر 2021) المتعلق
باختصاصات وزارة التضامن والإدماج الاجتماعي والأسرة؛

وعلى قرار للوزیر المنتدب لدى رئيس الحكومة المكلف بالوظيفة العمومية وتحديث الإدارة رقم
3448.12 صادر في 25 من ذي القعدة 1433 (12 أكتوبر 2012) بتحديد المطبوع النموذجي الموحد
المنصوص عليه في المادة 3 من المرسوم رقم 2.12.412 الصادر في 24 من ذي القعدة 1433 (11
أكتوبر 2012) بتطبيق أحكام المادتين 4 و 5 من القانون التنظيمي رقم 02.12 فيما يتعلق بمسطرة
التعيين في المناصب العليا التي يتم التداول في شأن التعيين فيها في مجلس الحكومة؛

وبعد إطلاع رئيس الحكومة.

تقرير ما يلي:

المادة الأولى: تعلن وزارة التضامن والإدماج الاجتماعي والأسرة عن فتح باب الترشيح لشغل منصب كاتب
عام.

المادة الثانية: يفتح باب الترشيح لشغل منصب كاتب (ة) عام (ة) بوزارة التضامن والإدماج الاجتماعي
والأسرة في وجه المترشحات والمترشحين المستوفين للشروط التالية:

- أن يكون المترشح (ة) من جنسية مغربية، ومن الأطر العليا التابعة للدولة أو المؤسسات العامة أو
القطاع الخاص؛

- أن يكون المترشح (ة) حاصلا على دبلوم أو شهادة عليا تسمح بالترقية في السلم الحادي عشر أو على
إحدى الشهادات المعادلة لها طبقا للمقتضيات النظامية الجاري بها العمل؛

- أن يكون المترشح (ة) مرتبًا في إطار متصرف من الدرجة الأولى أو في إحدى الدرجات ذات ترتيب استدلالي مماثل؛
- أن يكون المترشح (ة) متوفرا على تجربة مهنية لا تقل عن خمسة عشرة (15) سنة في إحدى القطاعات الحكومية أو الخاصة داخل أو خارج الوطن؛
- أن يكون المترشح (ة) قد مارس مهام منصب مدير الإدارة المركزية أو ما يماثله لمدة لا تقل عن خمس (05) سنوات، وأن يكون قد زاول مهام أو مسؤوليات لا تقل عن منصب رئيس قسم أو ما يعادله لمدة لا تقل عن خمس (05) سنوات؛
- أن يتتوفر المترشح (ة) على تكوين عالٍ في مجال التدبير والإدارة، وأن تكون له خبرة في التنمية المجالية والبشرية؛
- أن يتتوفر المترشح (ة) على تجربة ومؤهلات وكفاءات عالية، لا تقل عن خمسة عشرة (15) سنة في إحدى المجالات الإدارية أو التقنية أو العلمية، تمكّنه (ا) من القيام بالمهام المنوطة بمنصب كاتب عام.

المادة الثالثة: يمارس الكاتب العام مجموعة من المهام يمكن تلخيصها فيما يلي:

أ- مهام المساعدة والدراسة والتتمثيل:

- يؤازر الوزيرة في مباشرة التوجيه العام لسير الأعمال المتعلقة بالوزارة؛
- دعم الوزيرة في القيام بالوصاية التي يمارسها على الأجهزة الخاضعة لمراقبته؛
- دعم الوزيرة في العلاقات ما بين الإدارة وشركائها؛
- تمثيل الوزيرة في الاجتماعات التي ترتبط بأنشطة الوزارة؛
- ضمان سير جميع المهام المتعلقة بالدراسة والتوقع.

ب- مهام التنسيق والتفعيل والمراقبة والتخطيط:

- يقوم بناء على تعليمات الوزيرة بجميع المهام المرتبطة بالدراسة والتخطيط؛
- ضمان تفعيل وتنسيق ومراقبة أعمال المديريات والأقسام والمصالح التابعة للوزارة؛
- التخطيط للعمل والسهر على تنفيذ تعليمات الوزيرة.

ج- مهام التسيير والإدارة من قبيل:

- الإشراف على المراسلات الإدارية الواردة على الوزارة والصادرة منها ويختص للأعمال المسندة إليها؛
- إدارة شؤون الموظفين؛
- تحضير ميزانية الوزارة وتنفيذها؛
- إعداد مشاريع النصوص المرتبطة ب المجالات نشاط الوزارة؛
- بحث القضايا القانونية والمنازعات المتعلقة بالمصالح التابعة للوزارة؛
- الإشراف على تدبير الأعمال الاجتماعية.

المادة الرابعة : يسحب المطبوع النموذجي الموحد من الموقع الإلكتروني لوزارة التضامن والإدماج الاجتماعي والأسرة . www.social.gov.ma

المادة الخامسة: يتكون ملف الترشيح من الوثائق التالية:

- طلب خطى؛
- المطبوع النموذجي الموحد المشار إليه أعلاه؛
- نسخة موجزة من السيرة الذاتية للمترشح(ة) تحمل صورة فوتوغرافية؛
- جميع الوثائق التي تثبت توفر المترشح (ة) على الشروط المطلوبة لشغل المنصب المذكور، وكل وثيقة أخرى تكون مفيدة وذات صلة بطبعية المنصب المترشح من أجله.

المادة السادسة: يودع ملف الترشيح في خمس (05) نظائر، مرفقاً بنسخة إلكترونية، بمقر المنسقية الجهوية للتعاون الوطني الكائن بشارع أبو فارس المريري رقم 3 حسان الرباط، مقابل وصل بالاستلام

داخل التوقيت الإداري ابتداء من **10 يونيو 2023** إلى غاية **26 يونيو 2023**.

المادة السابعة: ينشر هذا القرار على :

الموقع الإلكتروني لرئاسة الحكومة www.cg.gov.ma

والموقع الإلكتروني لوزارة التضامن والإدماج الاجتماعي والأسرة www.social.gov.ma

وعلى البوابة الإلكترونية لموقع التشغيل العمومي www.emploi-public.ma

حرر بالرباط **19 يونيو 2023**

وزير التضامن
والإدماج الاجتماعي والأسرة
عواطف حميار